رابط المادة على منصة باحث

3366 - حكم تقسيم راتب الزوجة بعد الزواج بين أهلها وزوجها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول سماحة الشيخ فتاة مقدمة على الزواج وهي معلمة في احد شروطها في العقد انها حرة التصرف في راتبها وهي تخشى من الخلاف فيما بعد على امرين راتب وتود ان تعطي اه اهلها شيئا من هذا الراتب وتبقي شيئا اخر لزوجها. فهل عدلت في ذلك؟ وهل تكتفي - 00:00:00

الزوج الف ريال فقط ويكون هذا من العدل هذا يتعلق ما بينها وبين اهلها وزوجها. والمسلمون على شروطهم هي حرة في راتبها فاذا كان بينها وبين الزوج شروط انها لا تشتغل او انها تعطي نصف الراتب فهم على شروطهم اذا عند العقد - 00:00:23

يقول النبي صلى الله عليه وسلم يسلمون على شروطهم اذا اتفقت مع الزوج على شرط انه درس او تعمل كذا ويكون له نصف الراتب ربع الراتب فهم على شروطهم او - 00:00:45

سمح لها ولم ولم يكن من راتبها شيء فلا بأس وهكذا مع ابيها او امها الامر بينهم لا يتجاوزهم اذا اتفقوا على شيء فلا حرج. احسن الله اليكم - 00:00:57